الحبشة وقبل ما بين عينيه وذلك عند فتح خيبر وكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يفعلون
ذلك رضوان الله تع عليهم اجمعين ولهما ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المكامعة
وهي المعانقة وعن المكاعمة وهي التقبيل وما رواه فهو محمول على ما قبل التحريم والشيخ ابو منصور
الماتريدي وفق بين الاحاديث فقال المكروه من المعانقة ما كان على وجه الشهوة فاما
ما كان على وجه البر والكرامة فجائز وقالوا ايضا الخلاف فيما اذا لم يكن عليهما غير الازار اما اذا كان
عليه قميص او جبة فلا باس به بالاجماع وهو الصحيح ورخص بعض المتاخرين تقبيل يد العالم والمتورع
على سبيل التبرك وعن سفيان رحمه الله قال تقبيل يد العالم سنة وتقبيل يد غيره لا يرخص
فيه قال صدر الشهيد هو المختار وما يفعله الجهال من تقبيل يد نفسه اذا لقي غيره فهو مكروه
ولا رخصة فيه وما يفعلون من تقبيل الارض لا يكفر بهذا السجود لانه يريد به التحية دون
العبادة وقال شمس الائمة السجود لغير الله تع على وجه التعظيم كفر انتهى كلام الكمال الاكرد
وفي الفتاوى الصوفية ذكر في الفصل الاول من كراهية الخلاصة والفصل الرابع من كراهية
الكبرى تقبيل يد العالم والسلطان العادل سنة واما تقبيل يد غيرهما فمنهم من قال ان كان
الرجل يامن على نفسه وينوي حسبة وهو تعظيم المسلم والكرامة لا باس والمختار انه يرخص له
فيه وفي المصفى في باب ابي يوسف ناقلا عن فتاوى اهل سمرقند واذا قبل يد غير العالم وغير السلطان
ان اراد به تعظيم المسلم وكرامته فلا باس وان اراد به شيئا من عرض الدنيا فهو مكروه وفي
البستان يقال القبلة على خمس وجه قبل المودة والرحمة والشهوة والشفقة والتحية
فاما قبلة المودة فهي قبلة الوالد للولد على الخد واما قبلة الرحمة فقبلة الاخت للاخ على
الجبهة واما قبلة التحية فهي قبلة المومنين فيما بينهم على اليد واما قبلة الشهوة فهي قبله
الزوج للزوجة على الفم وذكر في الباب الثالث من خلاصة الصحيحين ان الصحابة رضوان الله تع
عليهم اجمعين كانوا يقبلون يد النبي صلى الله عليه وسلم واما تقبيل يد اخيه لقضاء حاجته
او يد الصالح والعالم تبركا فلا باس به وروى ان ابا عبيدة بن الجراح قبل يد عمر رضي الله
عنهما فاهوى عمر رضي الله عنه تقبيل رجله فلم يدعه ابو عبيدة رضي الله عنه انتهى كلام فتاوى
الصوفية وههنا فائدة يجب ذكرها مما يتعلق بالنظر الى الامرد بمناسبة القبلة على وجه
الشهوة او رددته لابتداء اكثر الناس به قال الكمال الاسود في حاشيته الصبي اذا بلغ مبلغ
الرجال اذا لم يكن صبيحا فحكمه حكم الرجال وان كان صبيحا فهو في حكم النساء وهو عورة الى قدمه
يعني لا يحل للرجل النظر اليه عن شهوة فاما النظر لا عن شهوة فلا باس به وفي حكم الصلاة
كالرجال وروي في الاخبار ان واحدا من العباد روي في المنام فقيل له ما فعل الله بك
فقال كل ذنب استغفرت عنه غفر لي الا ذنبا استحييت ان استغفر فعذبت بذلك
الذنب فقيل وما هو قال نظرت الى غلام بشهوة قال بعض المشايخ ان مع كل امراة شيطانين

ومع الغلام

ومع الغلام ثمانية عشر شيطانا قال محمد بن الحسن كان ابو حنيفة يجلسه خلف ظهره
او خلف ستارة مخافة خيانة العين لكمال تقواه انتهى كلام الكمال **ولا يتقدم على
الكبير سنا في المشي** قال في البستان ينبغي للانسان ان يعرف حق من هو اكبر منه ويوقره
لانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما وقر شاب شيخا الا قيض الله له شابا
عند كبر سنه فيوقره وعن ليث بن ابي سليم قال كنت امشي مع طلحة بن مصرف فتقدمني
وقال لو علمت انك اكبر مني بليلة ما تقدمتك وعن النبي صلى الله عليه وسلم من لم يوقر كبيرنا
ولم يرحم صغيرنا فليس منا ويجوز ان يراد بالكبير الذي نهي التقدم عليه من كبر علما وعملا
اي ينبغي للمومن ان يراعي من هو اهل لها بعلمه وعمله ويكرم اهل الفضل لفضلهم وشرفهم
وقد روي حسام بن حسان عن الحسن البصري رحمهما الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان جالسا ومعه اصحابه رضوان الله تع عليهم اجمعين فجاء علي بن ابي طالب رضي الله عنه ولم يكن
له مجلس فراه ابو بكر الصديق رضي الله عنه فتزحزح له عن مكانه ثم قال ههنا يا ابا الحسن فسر
النبي صلى الله عليه وسلم بما صنع وقال اهل الفضل ولا يعرف الفضل لاهل الفضل الا اهل الفضل
فانه اي التقدم على الكبير وان كان علما وعملا **يورث الفقر** وكذا النوم والبول عريانا والاكل
جنبا والتهاون بسقاط المائدة وحرق قشور البصل والثوم وكنس البيت في الليل وترك القمامة
في البيت والمشي قدام المشايخ ونداء الابوين باسمهما والخلال بكل خشبة وغسل اليدين بالطين
والتراب والجلوس على العتبة والاتكاء على احد زوجي الباب والتوضي في المبرز وخياطة الثوب
على بدنه وتجفيف الوجه بالثوب وترك بيت العنكبوت والتهاون بالصلوة واسراع الخروج
من المسجد بعد صلوة الفجر والابتكار بالذهاب الى السوق والابطاء في الرجوع منه وشراء
كسيرات الخبز من الفقراء السؤال ودعاء الشر على الولد وترك تخمير الاواني واطفاء السراج بالنفس
كل ذلك يورث الفقر المذموم وكذلك الكتابة بالقلم المعقود والامتشاط بالمشط المنكسر وترك
الدعاء للوالدين والتعمم قاعدا والتسرول قائما وقص شعر اللحية بالاسنان والاكل بالشمال
والمشي على قشور البيض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيانة تورث الفقر ومن اقوى الاسباب
الجالبة للفقر الشح والبخل في النفقة على عياله والتقتير والاسراف هذا كله عن ملهم الصواب
ويقدم القرشي لشرفهم على نفسه وعلى من يقدمهم عليه قال المحشي المعروف
بشيخ زاده اتفقوا على ان قريشا ولد نضر بن كنانة واختلفوا في سبب تسميتهم قريشا
فقيل سموا بتصغير القرش وهو دابة عظيمة في البحر تعبث بالسفن ولا تطاق الا بالنار روي
ان معاوية رضي الله عنه سال ابن عباس رضي الله عنهما لم سميت القريش قريشا
فقال باسم دابة تاكل ولا توكل وتعلو ولا تعلى اي تشبيها لهم بها من حيث اتصافهم بهذه
الصفات والتصغير للتعظيم وقيل سموا قريشا لانهم كانوا كسابين بتجاراتهم وضربهم في

مطلب فيما يورث الفقر

مطلب في تسمية القريش وسببه